

سياسة مكافآت مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية

الصقر للتأمين التعاوني

2020

التوزيع

التاريخ	رقم النسخة	الاسم	الوظيفة	التوقيع

سجل التعديلات: تُعمم جميع التغييرات التي يتم إدخالها على هذا الدليل مرفقةً بصفحة غلاف تتضمن التعديلات، على أن يتم إدخال تفاصيلها أدناه.

التاريخ	الاسم	الوظيفة	التوقيع

المراجعون: هذه الوثيقة مملوكة لمجلس إدارة شركة الصقر للتأمين التعاوني، ولا بد من موافقة مجلس الإدارة والجمعية العامة على أي تغييرات يتم إدخالها على هذه الوثيقة.

التاريخ	الاسم	الوظيفة	التوقيع

جدول المحتويات

مكافآت مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية

مجلس الإدارة

لجنة المراجعة

لجنة الترشيحات والمكافآت

لجنة الاستثمار

لجنة إدارة المخاطر

الإدارة التنفيذية

مكافآت مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية

يتقاضى رئيس مجلس الإدارة مقابل الخدمات التي يقدمها مبلغ (300,000 ريال سعودي) ثلاثمائة ألف ريال سعودي سنويًا. كما يتقاضى كل عضو (300,000 ريال سعودي) ثلاثمائة ألف ريال سعودي مقابل الخدمات التي يقدمها. ويتقاضى رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة مبلغ (5000 ريال سعودي) خمسة آلاف ريال عن كل اجتماع (5000 ريال سعودي) خمسة آلاف ريال سعودي عن كل اجتماع للجان مجلس الإدارة. وتدفع الشركة لرئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة التكاليف الفعلية التي يتكبدها مقابل حضور اجتماعات مجلس الإدارة أو اللجان الخاضعة لإشراف مجلس الإدارة، ومنها تكاليف السفر والإقامة والمعيشة. وفي جميع الأحوال لا يجوز أن تزيد المبالغ المدفوعة لأعضاء مجلس الإدارة على 500,000 ريال سعودي سنويًا وتصرف المكافآت بشكل نصف سنوي ومتناسبة مع عدد الاجتماعات التي يحضرها العضو شخصيًا، ويجب على الشركة التحقق من الحصول على موافقة الجمعية العمومية على جميع شروط المكافآت والتعويضات أثناء انعقاد الجمعية العمومية على ألا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت بشأنها. ويجوز تعديل مكافآت الأعضاء في هذه السياسة بعد موافقة الجمعية العمومية العادية للمساهمين.

ويجب الإفصاح عن آلية تحديد تعويضات أعضاء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة وفقًا لتعليمات مؤسسة النقد العربي السعودي ذات الصلة. ويجب توضيح آلية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين وغير التنفيذيين "مقسمة حسب بنود مثل ما يلي: الراتب الأساسي والمكافآت والعلاوات والتعويضات والمكافآت وخيارات ملكية الأسهم".

مكافآت مجلس الإدارة:

يقترح مجلس الإدارة حزمة المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة المنصوص عليها أدناه، بناءً على توصيات لجنة الترشيحات والمكافآت، وفقًا للقوانين واللوائح والقواعد المعمول بها وبالشروط التي تحددها الجمعية العمومية. وتضمن الشركة أن تكون جميع التفاصيل الخطية الخاصة بالمكافآت المدفوعة طبقاً لهذه السياسة المتضمنة في تقرير مجلس الإدارة في متناول المساهمين قبل انعقاد الجمعية العمومية التي يتم فيها التصويت على تقرير مجلس الإدارة، كما تضمن الشركة أن تكون هذه السياسة في متناول المساهمين قبل انعقاد الجمعية العمومية التي يتم فيها التصويت على هذه السياسة.

ولا يجوز ربط مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجنة المراجعة المستقلين بالأداء المالي للشركة. بالإضافة إلى ذلك، لا يتلقى أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا (باستثناء مديري المبيعات) أي عمولات أو مكافآت على الأنشطة المتعلقة بالمبيعات. علاوة على ذلك، لا يعتمد أي عنصر متغير من تعويضات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا (باستثناء مديري المبيعات) بشكل مباشر على حجم أفساط التأمين.

مجلس الإدارة:

المكافآت السنوية:

رئيس مجلس الإدارة: 300,000 ريال سعودي
أعضاء مجلس الإدارة: 300,000 ريال سعودي

بدل الحضور:

رئيس مجلس الإدارة: 5,000 ريال سعودي
أعضاء مجلس الإدارة: 5,000 ريال سعودي

أمين سر مجلس الإدارة:

مكافآت أمين سر مجلس الإدارة وأمناء سر اللجان -فيما عدا لجنة المراجعة- عن أداء مهامهم:
1,000 ريال سعودي عن كل اجتماع يُعقد

لجنة المراجعة

المكافآت السنوية:

رئيس اللجنة (من غير أعضاء مجلس الإدارة): 100,000 ريال سعودي
رئيس اللجنة (من أعضاء مجلس الإدارة): 50,000 ريال سعودي
عضو اللجنة (من أعضاء مجلس الإدارة): 50,000 ريال سعودي
عضو اللجنة (من غير أعضاء مجلس الإدارة): 100,000 ريال سعودي

بدل الحضور:

رئيس اللجنة (من غير أعضاء مجلس الإدارة): 5,000 ريال سعودي
عضو اللجنة (من أعضاء مجلس الإدارة): 5,000 ريال سعودي
عضو اللجنة المستقل (من غير أعضاء مجلس الإدارة): 5,000 ريال سعودي
أمين سر لجنة المراجعة: 3000 ريال سعودي عن كل اجتماع يُعقد

لجنة الترشيحات والمكافآت

المكافآت السنوية:

رئيس اللجنة: 50,000 ريال سعودي
أعضاء اللجنة: 50,000 ريال سعودي

بدل الحضور:

رئيس اللجنة: 5,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 5,000 ريال سعودي

لجنة الاستثمار

المكافآت السنوية:

رئيس اللجنة: 50,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 50,000 ريال سعودي

بدل الحضور:

رئيس اللجنة: 5,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 5,000 ريال سعودي

لجنة إدارة المخاطر:

المكافآت السنوية:

رئيس اللجنة: 50,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 50,000 ريال سعودي

بدل الحضور:

رئيس اللجنة: 5,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 5,000 ريال سعودي

اللجنة التنفيذية:

المكافآت السنوية:

رئيس اللجنة: 50,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 50,000 ريال سعودي

بدل الحضور:

رئيس اللجنة: 5,000 ريال سعودي

أعضاء اللجنة: 5,000 ريال سعودي

مجال تطبيق السياسة

يكون نطاق تطبيق هذه السياسة على المكافآت الخاصة بالإدارة التنفيذية في الشركة.

المتطلبات لتطبيق سياسة مكافآت الإدارة التنفيذية

- 3.1 وجوب توافق تطبيق هذه السياسة مع المتطلبات النظامية الخاصة بالشركات المساهمة في المملكة العربية السعودية.
- 3.2 يجب أن تتوافق هذه السياسة مع لائحة الحوكمة الصادرة عن الشركة، ومعايير النظام الأساسي للشركة الموافق عليه من الجمعية العامة والجهات التنظيمية.
- 3.3 التأكد أن اعتبارات التعويض متماشية مع استراتيجية ولوائح الشركة.
- 3.4 بعد إجراء المراجعات والدراسات اللازمة وتماشياً مع لائحة لجنة المكافآت والترشيحات والصلاحيات الإدارية والمالية المعتمدة ترفع اللجنة توصياتها إلى مجلس الإدارة بشأن المكافآت أو المزايا أو الرواتب المقدمة لكبار التنفيذيين للموافقة عليها.
- 3.5 يستند تقييم المكافآت على مقاييس أداء متعددة تشمل قياسات أداء الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، ويتم معايرتها لضمان تطبيقها بشكل عادل يساعد على تحقيق النتائج الموضوعية.
- 3.6 ضمان الإفصاح عن مكافآت الإدارة التنفيذية بشكل مناسب والتزاماً بأي تعليمات ولوائح صادرة عن الجهات الرقابية والإشرافية والمعمول بها في المملكة العربية السعودية، وعرضة لمجلس الإدارة تمهيداً لتقديمه أمام الجمعية العامة، وتوثيق كافة المكافآت والمزايا في تقرير مجلس الإدارة.
- 3.7 يتوجب الدقة والشفافية في الإفصاح والتفصيل في تقرير مجلس الإدارة عن المكافآت الممنوحة للإدارة التنفيذية سواءً أكانت تلك المكافآت بصورة مباشرة أو غير مباشرة، دون إخفاء أو تضليل، وإذا كانت مبالغ أم منافع أم مزايا، أي أكانت طبيعتها واسمها وإذا كانت المزايا أسهماً في الشركة، فتكون القيمة المدخلة للأسهم هي القيمة السوقية عند تاريخ الاستحقاق.
- 3.8 أن تحدد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.
- 3.9 تكون المكافآت منسجمة مع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لدى الشركة.
- 3.10 الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت، مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.
- 3.11 مراعاة التوصيات الواردة من لجنة الترشيحات والمكافآت.
- 3.12 يجب إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمتها الإدارة التنفيذية وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.
- 3.13 ربط المكافآت والتعويضات بالأداء.

1. مراجعة سياسة مكافآت الإدارة التنفيذية

تتولى لجنة الترشيحات والمكافآت مسؤولية مراجعة هذه السياسة وتقييم مدى فعاليتها بما يتماشى مع استراتيجية وأهداف الشركة، وتحديثها ورفعها إلى مجلس الإدارة تمهيداً لعرضها أمام الجمعية العامة للموافقة عليها.

2. الأنظمة واللوائح الداخلية والخارجية ذات العلاقة

5.1 نظام الشركات.

5.2 لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

5.3 لائحة حوكمة شركات التأمين الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي.

5.4 لائحة حوكمة شركة الصقر للتأمين التعاوني.